اخر قوله لكن تقال وعصمة البارئ وهي لغة المنع ومنه عواصم الطير لمنعها نفسها ممن يصيدها وعصام القربة لوكائها لانه يمنع ما فيها عن الانسياب واصطلاحا بناء على ما صار اهل السنة من استناد الممكنات الى الفاعل المختار ابتداء ان لا يخلق الله في المكلف الذنب مع قدرته وتمكنه واختياره قال السعد وهذا معنى قولهم هي لطف من الله تعالى بالعبد يحمله على فعل الخير ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار وتحقيقا للابتلاء ولهذا قال الشيخ ابو منصور رحمه الله العصمة لا تزيل المحنة قلت ولا تنافاة بين تفسيره اياها كما في شرح المقاصد بامر عدمي هو امر وتفسيره اياها في شرح المتاصد بامر وجودي حيث قال وحقيقة العصمة ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها اما لفظ العصمة كالشجاعة وسائر الملكات فيطلق تارة على الاثار النفسانية تنبع صاحبها عن المحرمات وتارة على سبب تلك الاثار فالاول ناظر للاول والثاني للثاني وعرفها الحكماء بانها على اصلهم من الايجاب الذاتي واستشهد اذ الفوائل بانها ملكة تمنع كون المحور فان قلت فقد عبر بعض اصحابنا بانها ملكة نفسانية تمنع صاحبها عن المحرمات قال انه احسن تفاديها قلت من عبر منهم بذلك فانما مراده انها امر يحصل بمجرد اللطف والفضل يخلق الله تعالى عنده لا به العبد فانه ان فعل الخير ولا يخلق فيه الذنب فيكون ذلك كالزجر عن المعصية فمن قال انها خاصية في نفس الشخص او في بدنه يمتنع بسببها صدور الذنب عنه فاسد عقلا ونقلا اما الاول فلانه لو كان الذنب ممتنعا لذاته لما استحق المعصوم مدحا على عصمته ولا امتنع تكليفه بتركه واللازم باطل والا بطل في حقه الامر والنهي مع الثواب والعقاب واما الثاني فيمثل قوله الله تعالى في حق نبيه انما انا بشر مثلكم وقوله تعالى ولولا ان ثبتناك الاية فان الاية الاولى تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم مثل الامة في جواز صدور المعصية منه والاية الثانية تدل على ان الله تعالى ثبته على عدم الركون اليهم والا لركن اليهم فيكون الركون اليهم الذي هو ذنب غير ممتنع نعم قد لوح في لطوالع اليمان الهيئة النفسانية لا تضير ملكة تمنع عن المحرم الذي هو ارتكاب المعاصي واجتناب الطاعات لا بد منه علم صاحبها بمثالب المعاصي

ومعايبها

ومعايبها ومنافيه الطاعات ومفاخرها لان الشخص اذا علم مثالب المعاصي ومناقب الطاعات فرغب في الطاعات ورغب عن المعاصي واطلع ولم يحصر صار تلك الهيئة راسخة وتتاكد بهذه الملكة في الانبياء بتتابع الوحي على تذكر ذلك العلم والاعتراض على ما يصدر عنهم ولو سهوا والمعاتبة حتى يتركوا الاولى فانه ينبغي صدور عنهم شيء سهوا او تركوا ما هو اولى لم يتركوا الا بل يعاتبون وينبهون على ذلك ويضيفون الامر فيه عليهم والله اعلم قال الشيخ حفيد الحفناوي رحمه الله في ايانة ما حاصله ان الفوهم وا العدالة بانها ملكة تمنع عن اقتراف الكبائر وبعض الصغائر والرذايل المباحة واتفقوا على حصولها لكثير من احاد الامة وانها غير مختصة بالانبياء وجنبية يلزم من ثبوت العصمة لاحاد الامة عن الكبائر وصغائر الخسة والرذايل المباحة فيلزم اما بطلان تعريف العدالة او اختصاص العصمة بنوع الانبياء من البشر قال اللهم الا ان يراد بالملكة هنا ما يمنع ايرادا يخلافها في العدالة اذ قد تحصل في وقت دون وقت كما بينهم من كلامهم وقد يدعى ان العصمة كذلك بدليل اختلافهم في حصولها قبل النبوة الا ان يجاب بان المراد ما يمنع ابدا بعد حصوله وقد يرد عليه قضية الملكين الا ان يراد انها تمنع ابدا ما دامت حاصلة وما صدر عن الملكين انما صدر بعد سلبها او لا مانع من انه تعالى يخلق تلك الملكة ثم يسلبها لا يقال اذا جاز سلبها ارتفعت الثقة بصاحبها من نبي او ملك لانا نقول يجوز ان نجزم بعادة الله تعالى بانه لا يسلبها الا مع الاعلام بذلك فما لم يحصل الاعلام لا يحتمل عادة سلبها انتهى ومن كلام الشهاب الخفاجي يعرف ما اشار اليه وتصدى في شرح المحصول فان قلت ان معنى العصمة ان لا يصدر عن الانبياء معصية اشكل بكثير من الصبيان الذين بلغوا واسلموا فانهم يبلغهم من غير ان يعصوا فقد صدق معنى العصمة الذي ذكرتم في حقهم مع انهم يعصون قلت قد كان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وكثير لم يصدر منهم الكفر ولا الكبائر ولبسوا بمعصومين فلا يكفي في العصمة ان معناها عدم صدور المعصية بل لا بد من تحرير في هذا المقام وهو انا نقول قاعدة التفاضل مستحيلة على الله تعالى والمعاصي مستحيلة على الملايكة والانبياء عليهم الصلاة والسلام وعلى الامة المحمدية اعني تحرير عنها وافراد

نف